

## فقه البيوع) الدرس الثامن عشر ( باب الوقف - د. عبد الله بن منصور الغفيلي.

عبد الله الغفيلي

ما لا يسعهم جهل كيف يصلون؟ كيف الحمد لله الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظم سلطانه واشكره شكر عبده من معترف بالتقصير عن شكر نعمه وافضاله واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله -

00:00:00

اله وصحابه وسلم تسليما. كثيرا اما بعد. رحم الله الامام ابن باز. كم لهذه الكلمات من وقع عظيم الواجب على العبد ان يتفقه في دين الله نعم صدق رحمة الله تعالى فان -

00:00:20

النبي صلى الله عليه وسلم قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ومفهوم هذا الحديث ان من لم يتفقه في دينه لله لم يرد به خير في العلم اشرف مطلوب واعظم ما مرغوب العلم بالله وباسمائه وصفاته -

00:00:40

وبدينه وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. ولذلك استشهد الله اهل العلم على اعظم مشهود. شهد الله انه لا الله الا هو والملائكة واولو العلم قائم. القسط قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون -

00:01:00

ويكفي العلماء فخرا انهم هم اصحاب الخشية انما يخشى الله من عباده العلماء اكفهم فظلا انهم هم ورثة الانبياء فالعلماء ورثة الانبياء والانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما كما قال -

00:01:20

النبي صلى الله عليه وسلم وانما ورثوا العلم فمن اخذ بحظ وافر وان العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الارض حتى الحيتان في الماء حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد -

00:01:40

كفضل القمر على سائر الكواكب. هذه الاحاديث وغيرها كلها دالة على فضل العلم وشرفه فيه يعرف المرء دينه وبه يتقرب الى ربه وبه ينجو من عذابه الناس من جهة التمثال اكفاء ابوه ادم والام حواء فان يكن لهم من اصلهم نسب يفاخرون به في الطين -

00:02:00

والماء ما الفخر الا لاهل العلم انهم على الهدى لمن استهدى ادلة وقدر كل امرئ ما كان يحسنه والجاهلون لاهل العلم اعداء فز بعلم تعيش حيا به ابدا. الناس موتى الناس موتى -

00:02:30

واهل العلم احياء هذا هو الشيخ ابن باز مات رحمة الله تعالى وازال حيا يتrepid ذكره علمه وها نحن نسمعه في مطلع تلك الحلقات بينما غيره كثير من الاحياء كانوا هم كانوا -

00:02:50

هم اموات ومن فاته التعليم وقت شبابه فكبر عليه اربعا لوفاته ومن لم يذق من التعلم ساعة تجرع ذل الجهل طول حياته فالله الله ان نجتهد في طلب العلم الشرعي وظانه -

00:03:10

وان نتقرب الى ربنا سبحانه وتعالى بتحصيله وان ندرك منه ما استطعنا الى ذلك سبيلا بالعلم آي عظم دين المرء وایمانه ويسمى ذكره ويشرف مكانه نسأل الله جل وعلا ان تكون من اهل العلم الشرعي النافع الذي -

00:03:30

عمل صالح في العلم يهتف بالعمل. فان اجا به والا ارتحل ولا ان تتعلم بابا من العلم فتعمل فيه خير من الدنيا وما فيها. وان من اعظم ما يعين على طلب العلم -

00:04:00

يسر سبله وينتفع به صاحبه اخلاص النية لله تعالى وتجريد القصد له سبل سبحانه فالله جل وعلا يقول من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوفي اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة. الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما -

فكانوا يعملون. كان معاوية رضي الله تعالى عنه اذا قرأ هذه الآية من كان يريد الحياة الدنيا وزينته لا نوفي اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها - 00:04:50

وباطل ما كانوا يعملون كان اذا قرأها خر مغشيا عليه كما عند الترمذى وقال حسن صحيح وخشي ان يكون من اولئك كما في الحديث اول من تسرع بهم النار ثلاثة ومنهم عالم تعلم العلم ليقال عالم. قارى قرأ القرآن ليقال قارى - 00:05:10

ينفق تصدق ليقال متصدق. وفي رواية اخرى ايضاً مجاهد جاهد ليقال مجاهد كل هذه من اعمال الاعمال الصالحة وكلها من جلائل الاعمال. ومع ذلك كانت سبباً في التسعيه بالنار ان كان هؤلاء من اول من تسرع بهم النار. وكم كان الدين طريقاً الى الدنيا وان من اسهل - 00:05:40

في الطرق الى الدنيا هو الدين. لكنه من اشدتها واطرها واعظمها عقوبة يوم القيمة. فلذلك كان الواجب على المسلم ان يخلص عمله لربه وان يجرد قصده له وان لا يتحول بعلمه ولا بعمله - 00:06:10

الى الدنيا ومتعبها الزائلة الذين اولئك اه صفتهم الذين يشترون الحياة الدنيا بالآخرة نسأل الله السلامة والعافية ثم ان طالب العلم انما يجحد حلمه ويجهتده آآبه اذا كان له من يعينه على ذلك فمثل الجليس الصالح والسوء كما قال النبي صلى - 00:06:30

الله عليه وسلم كحامل المسك وناfax الكير ولذلك من صحب البطالين الكسالى كان منهم لا تصحب الكسلان في حالاته كم صالح لفساد اخر يفسد عدوى البليد الى الجليد سريعة كالجمير يوضع في الرماد - 00:07:00

اخمدوا وقول النبي صلى الله عليه وسلم اجل المرء على دين خليله. فلينظر احدكم من يخالف فاصاحب الاخيار تعلو جميلة اصحاب اصحاب الهمم العالية فبقدر الكد تكتسب المعالي ومن طلب العلا سهر الليالي تروم العز ثم تنام ليلا - 00:07:20

يغوص البحر من طلب الثنائي ومن تكن العلياء همة نفسه فكل الذي يلقاء دون ذلك محبب والنفس راغبة اذا رغبتها واذا ترد الى قليل تقنعه والنفس كالطفل ان تهمله شب على حب الرضاع وان تفطمته ينفط - 00:07:40

ومن لا يروم صعود الجبال يعش ابد الدهر بين الحفر اذا لابد لك من همة عالية تظارع الجبال ذاك الشاب بل الصبي الصغير لما سأله النبي صلى الله عليه وسلم سلني ماذا قال رببعة؟ ماذا قال وهو ربما لم يميز - 00:08:00

الا قريباً قال اريد منك مالا او متاعاً او آآ شيئاً من من الدنيا قليل قال سأسألك ماذا؟ قال الجنة. قال مرافقتك في الجنة. هذه هي الهمة العالية. فلذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم ارني - 00:08:20

على نفسك بكثرة السجود. انها همم عالية تحتاج الى اعمال. ايضاً عظيمة فتكون النتيجة فعلاً جليلة نسأل الله جل وعلاً الفردوس الاعلى من الجنة. ونسأله ان تكون من ائمة المتقين - 00:08:40

ربنا هب لنا من ازواجاًنا وذرياتنا قرة اعين واجعلنا للمتقين اماماً. نعود الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم التي نبتغي ان تكون سببنا الى الجنة والرفة في الدنيا الاخرى وكنا قد وقفنا على باب آآ باب في جواز كراء الارض والمراد بالكراء قلنا هو التأجير - 00:09:00

ذكرنا ان هذا الحديث الذي بين يدينا اه هو دال على حديث حنبلة بن قيس قال سألت رافع بن خديجة عن كراء الارض بالذهب والورق فقال لا بأس به انما كان الناس يؤجرون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما على - 00:09:30

ما دينات وذكرنا انها هي السواعي ونحو ذلك واقبال الجداول مقدمات النهار اروا اشياء من الزرع يعني معينة من الزرع فلذلك يلاحظ ان في هذه الصور الثلاث كلها المؤاجرة تكون - 00:09:50

جزء آآ محمد معين قد يصيبه الهاك فيذهب على صاحبه عندئذ العوظ فيهلك وهذا ويسلم هذا ولم يكن للناس قراء الا هذا وعلى هذا تحمل احاديث النهي عن المزارعة على ما كانت - 00:10:10

تلك صفتة قال فلذلك زجر عنه. فاما شيء معلوم مذموم. فلا بأس به. لانها مؤاجرة لو كانت مزارعة ايجوز ان يكون مضموناً لكنه يجب ان يكون شائعاً. فاما المؤاجرة فيجب ان يكون معلوماً مضموناً محدداً كما لو كان - 00:10:30

بالدرارهم والدناير ولذلك جاء في الحديث الذي يليه حديث رافع بن خديج فاما الورق يعني الفضة فلم ينها وهذا اذا الحديث

اصله في جواز المأاجرة على الارض بان يأتي الشخص بمن آآ يستصلاح هذه الارض فيكون اجيرا آآ - 00:10:50

آآ فيها وهذا آآ يشترط فيه ان يكون او ان تكون الاجرة معلومة لقوله فاما شيء معلوم مضمون فلا بأس به ودليله هذا وهو قول جمهور اهل العلم. لكن ان كان آآ - 00:11:10

العوظ ان كان العوظ طعاما ان كان العوظ طعاما وهذا الطعام كما ذكرنا لا يخلو يمكن ان يكون اه عبارة آآ عن طعام او جزء من الشجر والثمر نفسه من الارض نفسه وقد يكون من آآ غيرها قد - 00:11:30

كونوا من جنس هذا الطعام الذي هو في تلك يعني هذا الثمر الموجود في الارض قد يكون من غير جنسي. اذا يمكن ان نقول ان ان نوع المأاجرة يعني ان يكون العوظ طعاما ثلاثة اقسام او انواع القسم الاول اذا كان بطعم معلوم غير خارج منها - 00:11:50 يعني مثل ما لو قال له تعال اه اعمل لي في هذه الارض احرتها اه ازرعها اسقها وساعطيك اه اه عشرين كيلو من التمر وصفة التمر كذا وكذا. ساعطيك مثلا اه عشرين صاع من القمح اه ساعطيك اه كذا - 00:12:10

اه وكذا من الطعام ولا يكون هذا الطعام من الخارج من هذا الجواز الاصل في هذا الجواز وهو قول جمهور اهل العلم وذلك لعموم قوله عليه الصلاة والسلام فاما شيء معلوم او لعموم الحديث فاما - 00:12:30

شيء معلوم مضمون فلا بأس به كما هو في حكم السنة المرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولانه ان الطعام عوض معلوم عوض معلوم فيتحقق به القصد من المأاجرة ويندفع به الغرض وليس ذلك وسيلة - 00:12:50

اذا الى الريا اه النوع الثاني من المأاجرة والمعاواة على على العمل في الارض بالطعام ما اذا كان انا الطعام من جنس ما يزرع في الارض. يعني مثلما آآ المزروع في الارض قمح يكون الطعام من آآ - 00:13:10

قمح هذا ذهب بعض الفقهاء الى المنع وذهب اخرون الى الجواز والراجح والجواز وذلك لعموم الحديث اما شيء معلوم مضمون فلا بأس به سواء كان ذلك من جنس الطعام الموجود في الارض نفسه يعني الثورة او - 00:13:30 كان من غير جنس لان القصد ان العوظ معلوم والغرر عندئذ مندفع ما دام محددا كما ذكرنا ولا يكون آآ مشاعا. النوع الثالث ما اذا اكان الطعام من الارض نفسها من الارض آآ نفسها يعني ليس فقط من - 00:13:50

جنسها وانما مما يخرج منها. فهذا لا يخلو من حالتين ان يكون بجزء معين. يعني يقول اعطيك عشرين صاع مما ينتج او تبته هذه الارض آآ يخرج من زرعها من القمح ويعطيك عشرين صاع فهذا - 00:14:10

وهذا الذي يحمل عليه او تحمل عليه احاديث المزارعة ومصادقة الممنوعة وهي نوع من مصارعة الفاسدة للغرر لانه قد يهلك وهذا الذي يشير له ايضا الحديث آآ على المدنين واقبال الجداول واشياء من الزرع يهلك هذا ويسلم هذا ولم يكن للناس قراء الا هذا - 00:14:30

فاما ان كان جزءا مشاعا معلوما من غيري ان يكون محددا وانما مشاع من الارض كله معلوما فان هذا فعندي يكون آآ جائزا ويكون من قبيل المزارعة ولو سمي مأاجرة فانه في حكم - 00:14:50

مزارعوا مذهب الامام احمد كما تقدمت الاشارة اليه هذا ما يتعلق بهذين الحديدين. الحديث الآخر آآ نقرأه لان ربما لم آآ يعني آآ نشير اليه الا في اول آآ الدرس الماظي - 00:15:10

كما اكثرا الانصار حقولا يعني كانت عندهم بساتين وكنا نكري الارض على ان لنا هذه ولهم هذه يعني كما نؤجر الارض على ان لنا جزء انها والجزء الآخر للعمال الذين يزرعونها. اه قالوا ربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه. ربما كان اه - 00:15:30

الذى لدينا او الذي اه قد اه حددناه لنا او حددناه لهم اه ربما لم يخرج فعندي اذ يكون عملهم هباء ولا يكون لهم عوظ عن هذا العمل قال فاما الورق فلم ينهنا يعني فاذا كان كانت المأاجرة على ورق على فضة ومتلها اذا كانت على ذهب كما اذا كانت على - 00:15:50

اه نقود ورقية فانه ليس منها عنده شيء معلوم مضمون فعندي لا بأس به لانه لا غرر ينتج هذا ما يتعلق بالكراء والكرات تلاحظون انه يعني قريب من المزارع والفرق ان المزارعة الاصل فيها ان تكون من قبيل المشاة - 00:16:10

مشاركتان لانهما يتفقان في المفهوم والمفهوم بينما المزارعة وبينما المعايرة لا يتفقان في المفهوم والمفهوم انما لاحدهما جزء معلوم وللآخر

العمل آآ المبذول بغض النظر عن آآ ثمرة هذا العمل ما دام على حسب المتفق آآ - 00:16:30

آآ عليه. بعد ذلك يمكن ان ننتقل الى آآ الوقف. بعد ذلك يمكن ان ننتقل الى الوقف الوقف هو آآ يعني من آآ العقود الشرعية العظيمة في الشريعة الاسلامية وقد آآ جاءت الاحاديث آآ بالتأكيد عليه والبحث عليه من ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:50  
اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاثة واه ذكر منها صدقة جارية. وهي صورة من صور الوقف وقد اجمع عليه الصحابة والتبعون وقال الشافعي ولم يحبس اهل - 00:17:20

الجاهلية فيما علمته وانما حبس اهل الاسلام فهو من عمل المسلمين ولم يكن معروفا عند جاهليين وان كان للاسف للأسف الشديد اه انقلبت الاية في هذا الزمان فصار الوقف مشهورا عند اه - 00:17:40

يعني النصارى واليهود يهتمون به ويجعلون له برامج ويقيمون اه يعني في اه سبب اه اه كثير من الاموال المؤسسات بينما ان هذا كان شبه غائب عند المسلمين في مثل هذا الزمان كنا في زمن التقدم الاسلامي كان بعض - 00:18:00  
يعني كما ينقل في دمشق آآ فرج الله عنها. كان بعض آآ اهل العلم لا يستطيع ان يأكل من ثمار دمشق لانها كانت في كثير منها موقوفة. وقوف على العلم وقوفها على الدعوة. موقوفه على الفقراء والمحاجين - 00:18:30

سجين بينما الان آآ قلت الاوقاف. يا اخوة يا فضلات تعلمون ان بعض الجامعات الغربية مثل جامعة مثلا هارفارد الوقف عليها يقارب خمس واربعين مليار دولار. خمس واربعين مليار دولار هذا وقف على جامعة من تلك - 00:18:50  
تلك الجامعات وهكذا آآ تقريبا كثير من جامعاتهم آآ عليها اوقاف ظلخمة هذه الاوقاف آآ تبني استثمارات هذه الجامعات وتطور من ادائها العلمي والبحثي بينما هذا قليل في بلاد الاسلام وهو - 00:19:10

واولى بهذا ولذلك آآ يعني كان كما قال جابر الصحابة رضي الله تعالى عنهم لم يكن احد منهم ذا مقدرة الا وقف. لم يكن احد منهم ذا مقدرة الا وقف. الان كثير منا ربما يملك من المال لكن تسأل ما الذي وقفت من ملك؟ يا اخي او - 00:19:30  
او قف ولو عشر ريالات ولو مئة ريال او قف ولو خمس جنيهات ما يمكنك ان توقفه فافعل فان فيه باذن الله تعالى خيرا وبقاء وفضلا آآ عظيما لا سيما ان الوقف هو عبارة عن صدقة قائمة جارية يثبت - 00:19:50

ويمتد آآ نفعها ثمرة وصورها وصورها كثيرة وكما آآ ذكرنا حكم الوقف في معلوم اه بين الاحاديث الواردة فيه ايضا متعددة منها هذا الحديث الذي بين يدينا وهو حديث عبد الله بن عمر قال اصاب - 00:20:10

عمر ارضا بخيير فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله اني اصبت ارضا بخيير لم اصب ما نقط هو انفس عندي منه فما تأمرني به؟ قال ان شئت حبس اصلها وتصدق بها آآ قال فتصدق بها عمر - 00:20:30  
غير انه لا يباع اصلها ولا يورث اه الى اخر الحديث. هذا الحديث ايضا شف كيف ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار على عمر بانفس ما لديه من مال بان يوقفه مما يدل على ان الوقف هو من اجل الاعمال. طيب ما المراد بالوقف؟ من هذا الحديث يتبيّن - 00:20:50  
ايضا ان المراد بالوقف هو تحبيس الاصل وتسبييل المنفعة هو تحبيس الاصل لابد ان يكون هناك اصل عين وتسبييل بحيث تكون منفعة وثمرة وعائد هذا الاصل مسبل يعني محبوس على ما اوقف عليه والاصل فيه ان - 00:21:10

يكون على جهة بـ لـ ان المراد من الوقف هو التقرب لله تعالى فـ لـ كان على معصية فـ انه لا يكون وقفا وسع فيه بعض اهل العلم فـ قالوا يشترط الا يكون على معصية ولو لم يكن على بـ فيكون عندـ من - 00:21:30

قبيلي الوقف واقرب الضوابط لـ اصل الوقف ولـ عينه كما قال شيخ الاسلام رحـمه الله تعالى في الموقف كل عين تجوز عـيرتها كل عـين تجوز عـاريتها يعني يـبقى اصلها وـ يمكن الـ انتفاع بما يعني يـنشأ - 00:21:50

عـندـ يـجوز يـجوز وـ قـفـاـ وـ قـدـ آـ كـماـ ذـكـرـناـ اـشـتـرـطـ الـ حـنـفـيـةـ وـ الـ حـنـابـلـةـ وـ ذـكـرـ علىـ جـهـةـ بـ لـ خـالـفـاـ لـ الـ مـالـكـيـةـ وـ الـ شـافـعـيـةـ وـ هـذـاـ الـ حـدـيـثـ اـصـابـ اـرـضاـ بـ خـيـيرـ فـاتـىـ

يـكونـ ذـكـرـ علىـ جـهـةـ مـعـصـيـةـ فـلـ اوـ قـفـ اـهـ عـلـىـ مـثـلـ مـشـرـوـعـ - 00:22:10  
اجـتمـاعـ اوـ عـلـىـ آـ سـفـرـ آـ لـغـيـرـ مـعـصـيـةـ اوـ نـحـوـ ذـكـرـ جـازـ وـ قـفـاـ لـ كـلـامـ الـ مـالـكـيـةـ وـ آـ شـافـعـيـةـ وـ هـذـاـ الـ حـدـيـثـ اـصـابـ اـرـضاـ بـ خـيـيرـ فـاتـىـ

الـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـىـ وـسـلـمـ يـسـتـأـمـرـهـ يـعـنـيـ يـنـصـحـهـ اوـ يـسـتـنـصـحـهـ فـيـهاـ فـقـالـ يـاـ - 00:22:30

رسول الله فاني اصبت ارضا آلم اصبت بخير لم اصبت مالا قط وانفس عندي منه فما تأمرني به فانظر يا رعاك الله كيف ان عمر  
اختص خير ما له للتقرب لربه كما قال تعالى لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وحاصلوا - 00:22:50

الحالي ان كثيرا من الناس يبحث عما لا يحتاجه من المال او عما قلت اهميته عنده فيتصدق وهذا في حقيقة الامر ليس من الكرم آآ<sup>00:23:10</sup>  
ال حقيقي وليس من آآ يعني آآ التقرب آآ - 00:23:10

المقدم آآ في آآ الصدقة كما آآ فعل عمر رضي الله تعالى عنه فقال ان شئت حبست اصلها وتصدق بها ومنه تعلم ان الوقف عبارة عن  
صدقة لكنها صدقة محبسة الاصل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يعني انه عند التصدق بها - 00:23:30

لا يجوز على من تصدق بها عليهم ان يقوموا ببيعها. لأن اصلها مح ولا يتملكونه يتصرفونها الا بما يتواافق مع الانتفاع بها مع بقاء عينها  
حسب شرط الواقف وهذا ما سنبينه قال فتصدق بها عمر في القراء. هذه هي مصارف الوقف - 00:23:50

وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف في القراء معلوم القراء الذين لا يجدون حاجتهم وفي القرب فأقاربه  
من يعني ارحامه ابناء عمه وحال ونحو ذلك من ذكور واناث قال وفرق - 00:24:10

واقرب منهم الاخوة والاخوات طبعا قال وفي الرقاب في الرقاب آآ المملوكين الذين يحتاجون الى عتق آآ رقبة هو من اقرب الاعمال  
اعتق الرقاب ولذلك كان مشروعه في غير ما كفاره قال وفي سبيل الله يعني في الجهاد والاصل في اطلاق في سبيل - 00:24:30

لها الجهاد وما كان في معناه سواء كان جهادا بالسنان يعني بالسلاح او كان جهادا بالكلمة لأن الجهاد فانما شرع لاعلاء كلمة الله ولأن  
النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث انس في السنن يقول جاهدوا المشركين باموالكم المستنك - 00:24:50

وايديكم ما يدل على ان مفهوم الجهاد يشمل ذلك كله وابني السبيل وهو مسافر منقطع آآ الذي لم اصل الى ماله وهو محتاج اليه وان  
كان غنيا في في بلده قال والظيف يعني اكرام. الظيف لان ذلك من الایمان بالله من - 00:25:10

يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قال ولا جناح على من ولديها؟ قال ولا جناح يعني لا حرج على من ولديها ان آآ يأكل منها  
المعروف يعني على ان من ولد نظارة هذا آآ الوقف وهي تلك الأرض وادارتها والقيام بشأنها وتصريف آآ - 00:25:30

لمن آآ يعني حددهم الواقف ان يأكل منها بالمعروف ان يستفيد من غلتها آآ اجرة له على ذلك وفيه دليل جوازي اخذ الناظر على  
الوقف اجرة سواء كان ذلك من غلة الوقف نفسه او من غيره نظير ما يعمل - 00:25:50

هل قال او يطعم صديقا ان يطعم ايضا منها؟ غير متمول فيه وفي لفظ غير متأثر ويراد بذلك يعني غير متغول بالا يأخذ اكثر من  
الحاجة والتأثير لاتخاذ اصل المال وجمعه حتى يكون عنده كالمال - 00:26:10

قديم وهذا الحديث تلاحظون انه فيه فوائد كثيرة لك كأني اراك متحفظ للسؤال. تفضل. نعم شيخ بارك الله فيكم. اه هل ثمة فرق بين  
الوقت والهبة؟ اه احسنت هذا سؤال جيد - 00:26:30

الفرق آآ اذا هنا لما نحن لما بینا المراد الوقف قلنا ماذا؟ الوقف ايش؟ التحفيز الاصل. ايه. احسنت جميل تحبس الاصل وتسهيل  
المنفعة هذا الوقف طيب الهبة كما سبأتينا الان هي تمليك - 00:26:50

كن في الحياة بلا عوض طيب عشان لكي نبين المعاني الثالث الوصية تمليك لكن ايش؟ بعد الممات اذا اذا اردنا ان نفرق بين الوقف  
والهبة والوصية فنقول ما يلي اولا الوقف عقد لازم - 00:27:30

ناجز ايش معنى لازم ناجز؟ ها ما معنى لازم نعجز حازم يعني لا يجوز الرجوع عنه. يثبت يعني بمجرد الوقف قولا خلاص يكون لو  
قلت انا وقفت كتابي هذا فلا يجوز لي عندي ان ابيعه. وانما يكون وقفا بحسب آآ شرطي او ما وجهته عليه - 00:28:10

طيب اذا الوقف عقد لازم كما انه عقد ناجز معنى ناجز انه يكون مباشرة حالا عند آآ اه يعني التلفظ به تحديده والالتزام بموجبه. بينما  
الهبة في حقيقة هي لا تلزم الا بالقبض. هي لا تلزم الا بالقبض. بينما الوقف يلزم من غير - 00:28:40

قبر كمان الهبة ليس فيها تحبس لاصل. عفوا اه نعم الهبة ليس فيها تحبس لاصل به بينما الوقف فيه تحبس لاصل. فالوقف عندئذ  
لا يجوز بيعه. ولا التصرف بعينه من جهة الوقف عليه - 00:29:10

لكن ولا الوقف لكن الهبة من وهبت له يجوز ان يتصرف فيها وان يبيعها وان شاء يقفها وان يهبهما واضح؟ والفرق بين الهبة والوصية

او بين الوقف والوصية ان الوصية تكون بعد - 00:29:30

موت بينما الوقف يكون عند كما ذكرنا انجازه او عقده او الالتزام به الهبة كذلك لا يلزم ان تكون بعد الموت بل يمكن ان تكون في الحياة بخلاف بل ما كان من بعد الموت يعد وصية ولا يعد هبة والوصية - 00:29:50

تفترق عن الهبة والوقف في انها تكون في الثالث من المال. لا يجوز ان تكون بغير اه بازيد من ذلك بخلاف الوقف فانه يكون في كل المال. لو شاء المرء او الواقف ان يقف - 00:30:10

فكل ما له جاز له ذلك وان كان ذلك مخالف السنة. هذا ابرز ما يمكن ان يتطرق الفروق بين الوقف وبين الوصية وبين الهبة. الاساس في الوقف ان يكون اصلا - 00:30:30

وهو ناجز مباشرة يتم اه بخلاف الوصية فانها تكون بعد الموت كما ان الوصية تكون في الثالث اما الهبة فهي كالوقف تكون بكل المال لكنها لا تربط بما بعد - 00:30:50

الموت ويمكن ان تكون في حال الحياة كما انها مما تفترق فيه عن الوقف لا يلزم ان تكون اصلا آآ السن يجوز التصرف بعينها اه لمن وهبت له. هذا اورز ما يتعلق بالفروق بين هذه العقود المتشابهة. وسؤالك هذا - 00:31:10

جيد لماذا؟ لأن من آآ اسباب الفقه ان يفرق المرء بين المتشابهات او المتماثلات فيكون عنده فرق ايش الفرق بين هذا العقد؟ بين مثلا الاجارة والشركة بين الوكالة والايجار بين القرض على سبيل المثال العارية او الوديعة. وهكذا بين آآ الوصية والهبة - 00:31:30

سقف والوصية هذا يفيد كثيرا وجود مثل هذه الفروق يساعدك على تكييف تلك العقود ومعرفة الاحكام المترتبة عليها لك سؤال؟ تفضل. شيخ بارك الله فيك هل يجوز التصرف في الوقف بما بما ينتفع به الوقف؟ دون اذن الواقف - 00:32:00

احسنت. هذه المسألة اذا لعلنا نشير لها من خلال آآ يعني آآ كلامنا على الحديث. لأن الحديث دال على ان ان الوقف لا يجوز التصرف فيه بغير شرط الواقف. بل كما قال شيخ الاسلام كلاما جميلا يقول يجب العمل - 00:32:20

في نص الواقف وقال نصوص الواقف كنصوص الشارع. كنصوص الشارع ويراد بها نصوص بمعنى الفهم والدلالة وان كانت نصوص الشارع في الوجوب طبعا مقدمة الا انه اذا لم يكن بين نصوص الشارع ونصوص الواقف - 00:32:40

عارضناه يجب الاخذ بنصوص الواقف ولا يجوز مخالفتها فمثلا لو قال انا اريد ان اقف مالي هذا ببناء مسجد لا يجوز لهم يقولون والله نبني مدرسة لأن المدرسة اكثرا حاجة او قال مثلا آآ اقف مالي هذا آآ على هذه المكتبة فما - 00:33:00

والله نصرف ما له هذا على مكتبة اخرى او نصرفه على مثلا آآ مكتبة الكترونية بينما هو كان وقفه على مكتبة آآ تقبية ونحو ذلك يقال يجب الالتزام بنص الواقف لأن هذا آآ حقه ونصوصه ويلاحظ انه هنا في هذا الحديث - 00:33:20

عمر رضي الله تعالى عنه لما وقف ما له وقفه بمصارف محددة تم الالتزام بها وهي الفقراء وآآ في الرقاب والقربى وابن السبيل والضيف الى اخره وهذا هو الاصل في مثل تلك الاوقاف. لا سيمما - 00:33:40

ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ في الحديث آآ بين انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث ما يدل على انه ويجوز التصرف بهذا الاصل ببيع او هبة او ارث بل هو آآ باق على ما تصدق به - 00:34:00

واقفه نعم. شيخ بارك الله فيك اذا كان الواقف لا يحسن التصرف. نعم. او يغلب غالبا في الامور. نعم. فهل يلزم العمل بشرطه؟ اه بالنسبة لشرط الواقف اذا كان كما ذكرنا هذا الشرط شرعا يتحقق - 00:34:20

المصلحة من الانتفاع بالوقف فانه يلزم. اما اذا كان هذا الشرط آآ يؤدي الى صرف منافع هذا الوقت وغلته الى ما يؤذن بالوقوع بمحرم او بضرر على هذا الوقف فانه - 00:34:40

وعندئذ يلزم الحاكم الشرعي ان آآ يعدل هذه الشروط يصرف الوقف الى ما يحقق المقصود منه وهو التقرب الى الله لأن آآ ما يعني يقع فيه الواقف عند نوع من المعصية وقد اه تقدم ان الوقف اذا كان على معصية او ترتب عليه معصية فانه عندئذ يجب ان يصرف الى - 00:35:00

مقصوده آآ الشرعي في هذا الحديث ايضا من الفوائد آآ قوله فتصدق بها عمر على الفقراء اه في اه القربى والرقاب ونحو ذلك من

هذه المصادر العظيمة دال على ان هذا هو الاصل في وجوه اه صرف الوقف ان تكون - 00:35:30

على اوجه البر والاحسان ويلاحظ ان هذه الاوجه في سبيل الله وابن السبيل وفي الرقاب والقربي والضيف اوجه ما يدل على ان الاسلام دين الاحسان وان الوقف لا يلزم ان يكون على مسجد كما هو حال كثير من الناس على عظم وفضل هذا المسجد الا انه - 00:35:50

ينبغي ان يكون او تكون مصادر الوقف آآ انفع او اعم الان تنوعت المصادر يعني احيانا الوقف على موقع الكتروني اه في الانترنت او على الشبكة يدعوا الى الاسلام هذا ايضا من اعظم اه الاعمال ومن اجمل واجل مصادر - 00:36:10

الوقف احيانا الوقف على قناة قضائية تعلم الناس احكام الشريعة توحيد الله تحذرهم من الشرك وتبين لهم اخطارا البدعة ونحو ذلك هذا ايضا من مصادر الوقف العظيمة يعني الوقف على برامج علمية وشرح - 00:36:30

وعلى مدارس تعلم الاحكام والسنن والقرآن هذا ايضا من مصادر الوقف العظيمة هكذا من يعني اه ما يمكن ان يتحقق المقصود بالتقرب الى الله وبدلالة الناس على اه سبيل الله - 00:36:50

وتعليمهم احكام الشريعة بطرق التطورات والنوادر المعاصرة هذا يؤكد كما ذكرنا الاسلام دين دين الحياة كلها. يؤخذ ايضا من قوله لا جناح على من ولديها ان يأكل منها اه بالمعروف - 00:37:10

ان هذا آآ مؤسس لقاعدة شرعية في الوقف وهي صحة شروط الواقف. وهذا فيه جواب على سؤالي قبل قليل آآ في آآ صحة شروط الواقف التي لا تنافي مقتضى الوقف. فلو كانت الشروط تنافي مقتضى الوقف وغايتها وهو التقرب لله كما ذكرنا - 00:37:30

بان كان الوقف يشترط شروطا ترتب على ذلك مفسدة فانه عندئذ لا يؤخذ بتلك الشروط ولا آآ يلتفت اليها. وفيه ايضا مشاورة ذوي الفضل آآ واي احد افضل من النبي صلى الله عليه وسلم وقد شاوره عمر - 00:37:50

شار عليه عليه الصلاة والسلام بما فيه منفعة له في دينه ودنياه ان الشورى مبدأ شرعي وامرهم شورى بينهم وينبغي للمسلم اذا استشير ان يشير بما فيه خير للمستشير فالنبي صلى الله - 00:38:10

عليه وسلم آآ ذكر من حق المسلم على المسلم واذا استنصرح فانصحه وقال عليه الصلاة والسلام المستشار مؤمن فاحذر بان تشير لمن استشارك بغير ما يتحقق به خلاصه ومنفعته في الدنيا وآآ الاخر وفي هذا الحديث ايضا فضيلة - 00:38:30

الاحسان والبر بذوي القربي والارحام والصدقة عليهم صدقة وصلة. والوقف نرى الان بعض الناس يقف من بعيد لكن اقاربه لكن اقاربه المحتججين ربما لا يلتفت الى الوقف عليهم لا سيما ان كان من ذي اليسار والقدرة قف على اقاربك القربيين - 00:38:50

في ذلك صدقة وصلة وآآ الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه آآ الله هو صلة الرحم تزيد في العمر وتبارك في الرزق فكيف اذا كان ذلك وقف من الاوقاف وايضا يعني - 00:39:10

حديث والحقيقة الفوائد من هذا الحديث كثيرة جدا لكنني اردت ان اشير الى ابرز يمكن اذا كان لديكم سؤال او ننتقل الى الهبة على عجل لان الوقت كما يشير الى الاخوة كاد ان ينتهي. عندك سؤال يا شيخ تفضل - 00:39:30

احسن الله اليكم. نعم. اذا اوقف رجل وقفها. نعم. فمات ولم يشترط فيه شروطا. نعم. فمن الذي ينوب عنه في ذلك آآ اذا اوقفا لم يشترط شروطا فيكون الوقف على جهة الخير اذا حددها فيكون بحسب - 00:39:50

محدد واذا لم يحددها فينصرف هذا الوقف على الخير ويكون الحاكم عندئذ محددا لاقرب ما يمكن ان ينصرف وان يتحقق مقصود الوقف. الهبة يراد بها وهي معقودة في باب بعنوان الهبة يراد بها آآ - 00:40:10

آآ التمليك في الحياة بلا عوض كما بينا كل تمليك في الحياة بلا عوض فهو من قبيل الهبة وهو يشمل آآ الحقيقة انواعا كثيرة منها مثلا الهدية هي نوع من الهبة منها الصدقة هي نوع من الهبة ويراد بها الصدقة محض ثواب الاخر - 00:40:30

لكن الهدية آآ يراد بها التوදد والتقرب الى الموهوب له واحيانا لا يكون فيها قصد الثواب والاصل فيها اذا لم يكن لها قصد معاكس للثواب ان يتحصلن بها الثواب لانها آآ يعني قد حدث عليه الشرع كما في قوله صلى الله عليه وسلم تهادوا آآ - 00:40:50

تحابوا فوائد الهبة كثيرة منها التعاون ومنها احياء المعروف بين الناس ومنها الاحسان والمساعدة وآآ التوදد وتحقيق المصالح والشرع

يهدف الى مثل ذلك فهي آآ من ما آآ يأتي الشرع - 00:41:10

الحث عليه وقد جاء عن عمر رضي الله تعالى عنه قال حملت على فرس في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده. حملت على فرض في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده يعني هو وهب فرسا آآ لمن يجاهد فيها في سبيل الله فلم يعترض بها فهزلت هذه الفرس - 00:41:30

وكادت ان تهلك. قال فاضاعه الذي كان عنده فاردت ان اشتريه وظننت انه يبيعه برقع. يعني بعد ما وهب ورأى ان هذا الرجل لم 00:41:50

يعتني به وترتب على هذا ان انه يعني قد ضمر وكاد ان يهلك قال فاردت ان اشتريه وظننت انه سيباع - 00:42:10

لأن عمر هو الذي وهبها فإذا بيعه على من وهبها عليه لانه ممتن عليه بسرع اقل فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك قلت يا رسول الله هناك رجل وحبته ثم اريد ان اشتري لانه اهمل هذه العين التي وحبتها له فقال - 00:42:30

النبي صلى الله عليه وسلم لا تشتريه. لا تشتريه منه. وان لا تدع في صدقتك. وان اعطيك بدرهم. وهذا فيه الحقيقة اه يعني اه روعة

تشريعية عظيمة لأن النبي صلى الله عليه وسلم لاحظ ان عمر لما وهب هذا الرجل

تصدق عليه انه لا ينبغي ان يشتريه لانه سيباع لمن يعود في صدقته بغير مقابل. لكنه لاحظ ان هذا الرجل ربما فعلا ارخص له في 00:42:50

الثمن فيكون عندئذ قد وهبها وان لم تكن لهبة كليلة لكنها جزئية فعندئذ يكون من الرجوع في الهبة وهذا لا - 00:43:10

تأتي بمثله الشرعية وقد مثل له النبي صلى الله عليه وسلم بمثال آآ يبين شناعة هذا الامر قال فان العائد في هبته كالعائد في قيده

يعني نسأل الله السلامة والعافية من قاع ثم استرجع هذا القيده واكله مرة اخرى فهكذا من وهب ثم استرجع ما - 00:43:30

آآ وذهب فانه يكون بهذا المثال وفي لفظ فان الذي يعود في صدقته كالكلب يقي ثم يعود في قيده وهذا التشنيع كما ذكرنا هو للتنفير من آآ العود في آآ الصدقة ولبيان خسنه ذلك ودناعته ولان هذا خرج من - 00:44:10

وبه يرجى ان تكفر ذنبه وتخرج خبائثه فكيف يستعيده مرة اخرى ولها سمي شراء عودا اه في اه الصدقة وهذا يؤخذ اه منه اه يعني امور منها النهي عن شراء الصدقة وذلك لانها - 00:43:50

خرجت لله فلا ينبغي ان تتعلق بها النفس ولان ذلك قد يؤدي الى بيعها بسرع ارخص فيكون المراء استفاد من صدقته هذه بعد ان تخلص منه لله سبحانه وتعالى وايضا فيه آآ تحريم العود في الصدقة والرجوع فيها سواء كان ذلك بشرائها او بغير آآ ذلك من غير - 00:44:30

وابلغ وهذا قول جمهور اهل العلم وايضا من يعني ما يستفاد منه في هذا الحديث ما اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم من ضرب الامثلة للتقييم والبيان الحالي وخطري وقد اورد المؤلف وحديث ابن عباس ايضا النبي صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالعائد - 00:44:50

في قيده وهو بمعنى الحديث الذي قبله نسأل الله جل وعلا ان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما وان يجعل مثل تلك الدروس نافعة مباركة في الدنيا والآخرى شكر والله جل وعلا للقائمين عليها والمشاهدين والمحاضرات لها والحاضرين هنا آآ فيها - 00:45:20

وبارك في وحقق منها المقصود وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:45:20